رابط المادة على منصة باحث

0615- حكم الغيبة إن كان لبيان مظلمة أو تحصيل حق - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

شيخ مثل ان يحدث الانسان عن صاحب له باشياء ليست في معائبه لكن يقول مثلا ما دعاني الى وليمته ما دعاني الى زواجه ما اشياء ليست معاي بل يترك كان له غيبة او لانه ذريعة يعني الغيبة نوع من الغيبة نعم يتكلم فيه وهو غايب ويقول فلان بخيل او فلان بخيل او اساء الي نعم - 00:00:00

والعاني او هذه الغيبة لان الطرف الثاني يكره هذا الشيء. يكره ان يتحدث عنه. نعم. وان قال هو ظلمني وافطر علي اغتابه اذا كان اذا كان الكلام في الغائب من باب من باب تحصيل الحق الذي عنده وهو انسان ظالم ومغتصب - 00:00:20

اشتكيه على ولي الامر ويقول فلان ظلمني فلان اكل مالي فلان كذا فهذا يجوز للظرورة لاجل الوصول الى الى الحق لانه لا يتوصل الى احد حقي الا بشكايته وبيان اعتدائه عليه. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم مطلوب غني ظلم يحل عرضه وعقوبته. اللهم صلي على محمد. فهذا من باب - 00:00:40

شايع لاجل الوصول الى الحق ودفع المظلمة وقوله حمدوا ارضه مقيدا منها او مطلق حلوا عرظه بشكايته عند السلطان اي نعم اما اللي ما له ماذا لا فائدة من ذكر التظلم عنده لانه لا ينفع بشيء. نعم - 00:01:00